

ثم يسمع على ميلين وجماعة كانت تصفر وجوههم وترعد فريضهم وكل ذلك غير مستبعد فان اضعافه مشاهد في اهل الدنيا وخوفه فلو لم يكن الذي يامع ضعفهم وعجزهم وخساسة المخطوط الخاصة منهم حتى يدخل الواحد على ملك او وزير ويحدثه مائة ثم يخرج ولو سئل عن حواله وعن ثوب الملك كان لا يقدر على الاجابة عند الاستفالة فبه وعن الخائفين جهولهم وكبر درجاتهم مما عملوا فخط كل واحد من صلواته بقدر خوفه وخشوعه وتظيمه فان موضع نظر التمسك القلوب دون ظاهر الخطا ولذلك قال بعض الصحابة يحشر الناس في القيمة على مثال هيا انهم في الصلوة من الصلوات والتسكوت وموجوه النعيم بهاء اللذة والقدرة فان يجتر كل على مات عليه ويموت على ما عاش عليه ويواعى في ذلك حال قلبه لاحاله شخصه فن صفات القلوب تصاع الصور في الارواح والافعال ولا ينفعوا لامر الله بقلب سليم انتهى وانما اطلب الكلام ههنا هما بنشان التعظيم واعتناء بامر الاجال والتكريم ورغم ما في ان هذه الاطالمة مما يشوق الطالبين وان كانت مما جعل للباطلين الفاعلين وليخطف منابك لكونه اقل على الاستكانة والانكسار ولا يتنجح بلا عذر اذ لو نتجح بغير عذر حصلت به حروف نحو ما عطلت صلواته عندها خلا فالاجي يوسف واما ان نتجح بغير فلا يطل بالاجاع لعدم امكان الاحتراز عنه فصار كالمصالح والمجتهل فانها لا يقطن الصلوة وان حصلت حروف بها كذا في شرح التحفة وذكر في التبيين انه اذا نتجح او صلاح صوته وتحسينه لا تفسد على الصحيح وكذا الواخطاء الامام فتتجح المقتدي بالمهدي

هذا التوضيح في بيان

الصلوة

يهدى الامام وفي النفاية التناجح للاعلام انه والصلوة لا يفسد ولو نتجح ان كان مسموعا تبطل والا فلا ولا يعتد ولا بلغت في الصلوة وما ذكره فيما سبق انها من اللغات وان الشرع فيها فان التفت في اثناء الصلوة بان يلوى عنقه يمينا او شمالا حتى يخرج وجهه من ان يكون جهة الاحاجه يكره ولو نظر في الصلوة فهو غير عيب لا يكره ولو حول صدره عن جهة القبلة تبطل صلوة كما في الغاية شرح الهداية ولا يتشاور لانه حاله مكرهه واليهيوق بالفتاوى وقد قال النبي عم الثواب من الشيطان وقد تحققت في اول القراءة فان غلبه الضمير المستر ارجع الى الثواب والبارزك المصلي فليكن من كظم غيظه اجترعه اى فليدفعه بالاجتراع وضم الفم روى انه قال عم اذا تشاوب احركه فليكظم ما استطاع ورواية فليضع يده على فيه ذكره في المصباح ولا يرفع بصره الى السماء ولا يومي اى يشير اليها ويرى بطرف كاهيه لفظا ومعنى اى ينظر الى موضع سجوده ويضع يمينه على شماله تحت سسه لانه اجمع له منته من الارسال واقترب الى الخوض وكما ان التواضع قال في الخلاصة الاخذ اولى من الوضوء واستحسن كثير من المشايخ الجمع بين الوضوء والاخذ بان يضع باطن كفه اليمنى على ظاهر كفه اليسرى وياخذ اليسغ بالخصر والا بهام ويرسل اليه على الذراع ثم ان الوضوء سنة القيمة عندها وعند سنة القراءة حله اذا فرغ من التكبير يرسل يديه عند الشاء فاذا شرع في القراءة يضع يمينه على الشمال انتهى ولا يروى بين رجلين بان يقوم على احدى رجلين تارة وعلى الاخرى